الأمم المتحدة
A/HRC/58/73
الجمعية العامة
Distr.: General
6 March 2025
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثامنة والخمسون
24 شباط/فبراير – 4 نيسان/أبريل 2025
البندان 2 و7 من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى

المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان*

موجز

يتضمن هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 32/55، معلومات محدّثة عن تنفيذ أحكام القرار أثناء الفترة الممتدة من 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 إلى 31 تشرين الأول/أكتوبر 2024.

* قُدِّم هذا التقرير بعد الموعد النهائي المقرر لتجهيزه إلى شعبة خدمات المؤتمرات لأسباب فنية خارجة عن إرادة المكتب الذي قدمه.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدّمة

1- يتضمن هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 32/55، معلومات محدّثة عن تنفيذ أحكام القرار أثناء الفترة الممتدة من 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 إلى 31 تشرين الأول/أكتوبر 2024. ويستند إلى أعمال الرصد المباشر وجمع المعلومات التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية السامية لحقوق الإنسان) في الأرض الفلسطينية المحتلة، وإلى المعلومات التي قدمتها المصادر الحكومية، وكيانات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية[1]. وينبغي قراءة هذا التقرير بالاقتران مع التقارير الأخرى ذات الصلة المقدمة من الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان إلى الجمعية العامة وإلى مجلس حقوق الإنسان[2].

2- ويحتوي التقرير على معلومات محدثة عن التقدم غير القانوني للمستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة وأثره على حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني. ويسلط المفوض السامي الضوء على أن نقل الصلاحيات التي كانت في السابق خاضعة لسلطة القائد العسكري في الضفة الغربية المحتلة (ضمن ما يسمى الإدارة المدنية) إلى مسؤولين مدنيين في حكومة إسرائيل يعجل ما يجري من نقل إسرائيل لأجزاء من سكانها المدنيين إلى الأراضي المحتلة ويسرّع ما يقترن بذلك من نقل قسري للسكان الفلسطينيين، على نحو يشكل انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي. ويتضمن التقرير أيضاً معلومات محدثة عن المستوطنات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل.

ثانياً- الإطار القانوني

3- يسري القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في آن معاً في الأرض الفلسطينية المحتلة، أي غزة والضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، والجولان السوري المحتل[3]. ويشمل ذلك الالتزامات المنصوص عليها في القانون الدولي العرفي[4] والالتزامات الواردة في المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي تعد إسرائيل طرفاً فيها[5]. كما يشمل الالتزامات الواردة في معاهدات القانون الدولي الإنساني التي تعد إسرائيل طرفاً فيها، بما في ذلك اللوائح المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية واتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب (اتفاقية جنيف الرابعة).

4- وقد خلصت محكمة العدل الدولية في فتواها الصادرة في 19 تموز/يوليه 2024 إلى أن سياسات إسرائيل وممارساتها، بما في ذلك الحفاظ على المستوطنات وتوسيعها، تشكل ضماً لأجزاء كبيرة من الأرض الفلسطينية المحتلة[6]، وانتهاكاً من ثم لسلامة تلك الأرض باعتبارها عنصراً أساسياً من عناصر حق الشعب

(1) ما لم يذكر خلاف ذلك، فإن المعلومات الواردة في هذا التقرير مستقاة من الرصد الذي قامت به المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للمعايير المنهجية للمفوضية.

(2) بما في ذلك التقريران الواردان في الوثيقتين A/79/347 وA/HRC/55/72.

(3) للاطلاع على تحليل أكثر تفصيلاً للإطار القانوني، انظر الوثيقتين A/HRC/34/38 وA/HRC/34/39.

(4) انظر، على سبيل المثال، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي. متاحة في الصفحة: https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/home.

(5) انظر مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، قاعدة بيانات هيئة معاهدات الأمم المتحدة. متاحة في الصفحة: https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/Treaty.aspx.

(6) *الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرة 173.

الفلسطيني في تقرير المصير[7]. وقضت المحكمة بأن وجود إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة غير قانوني وقالت إن "دولة إسرائيل ملزَمةٌ بإنهاء وجودها غير القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة بأسرع ما يمكن"[8]. وفي هذا الصدد، ذكرت المحكمة أن إسرائيل "ملزمة بالوقف الفوري لجميع الأنشطة الاستيطانية الجديدة، وإجلاء جميع المستوطنين من الأرض الفلسطينية المحتلة"[9]، وأنه يجب عليها "جبر الضرر الذي لحق جميع الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين المعنيين في الأرض الفلسطينية المحتلة"[10].

5- وقد رأت المحكمة أن قيام إسرائيل بنقل المستوطِنين إلى الضفة الغربية والقدس الشرقية، وإبقاءها على وجودهم بهما، يتعارضان مع الفقرة السادسة من المادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة[11]. وعلاوة على ذلك، اعتبرت المحكمة أن سياسات إسرائيل وممارساتها تتعارض مع حظر النقل القسري بموجب المادة 49[12]. ورأت المحكمة أنّ العنف الذي يمارسه المستوطنون ضد الفلسطينيين وإحجامَ إسرائيل عن منع تلك الأعمال أو معاقبة مرتكبيها على نحو فعال وإفراطها في استعمال القوة ضد الفلسطينيين عوامل "تساهم في إيجاد واستمرار بيئة قسرية مناوئة للفلسطينيين"[13]. وعملاً بالمادة 8(2)(ب)'8' من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، فإن قيام دولة الاحتلال بنقل أجزاء من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها، أو إبعاد أو نقل كل سكان الأراضي المحتلة أو أجزاء منهم داخل هذه الأراضي أو خارجها، يشكل جريمة حرب.

6- وخلصت المحكمة إلى أنّ "نظام القيود الشاملة" الذي تفرضه إسرائيل على الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة "يشكّل تمييزاً بنيوياً" قائماً على أساس العِرق أو الدين أو الأصل الإثني، وينتهك بذلك المادتين 2(1) و26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمادة 2(2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والمادة 2 من الاتفاقية الدولية للقضاء علي جميع أشكال التمييز العنصري[14]. ولاحظت اللجنة أن "التشريعات والتدابير الإسرائيلية تفرض فصلاً شبه كامل في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، بين مجتمعات المستوطنين والفلسطينيين وتُتَّخذ وسيلة لإدامته"، وهو ما اعتبرته انتهاكاً للمادة 3 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري[15]، التي تتعهد الدول الأطراف بموجبها بمنع وحظر واستئصال جميع ممارسات العزل العنصري والفصل العنصري في الأراضي الخاضعة لولايتها.

7- وفي آب/أغسطس 2024، أشارت لجنة التوفيق المخصصة التابعة للجنة القضاء على التمييز العنصري إلى "الفصل بين الفلسطينيين والإسرائيليين باعتباره جزءاً من السياسات والممارسات التي تفرضها إسرائيل بوسائل منها تطبيق نظامين قانونيين منفصلين، والفصل بين الطرق، والقيود المفروضة

(7) المرجع نفسه، الفقرتان 233 و238.

(8) المرجع نفسه، الفقرتان 285(3) و(4). حددت الجمعية العامة فيما بعد، في قرارها دإط-24/10، الإطار الزمني للقيام بذلك "في موعد لا يتجاوز 12 شهراً من تاريخ اعتماد هذا القرار" (الفقرة 2).

(9) المرجع نفسه، الفقرة 285(5).

(10) المرجع نفسه، الفقرة 285(6).

(11) المرجع نفسه، الفقرة 119.

(12) المرجع نفسه، الفقرة 147.

(13) المرجع نفسه، الفقرة 154.

(14) المرجع نفسه، الفقرة 223.

(15) المرجع نفسه، الفقرة 229.

على التنقل"[16]. وذهبت اللجنة إلى أن "هذه الأفعال قد تشكل حالة من الفصل العنصري إذا لم تتخذ إسرائيل أي إجراء لمعالجة القضايا المثارة بصورة فعالة"[17].

ثالثاً- معلومات محدّثة عن النشاط الاستيطاني وتأثيره في حقوق الإنسان

ألف- المبادرات القانونية والسياساتية لحكومة إسرائيل

8- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أدى نقل صلاحيات الحكومة على الأرض الفلسطينية المحتلة من الجيش الإسرائيلي إلى حكومة إسرائيل إلى زيادة تمكين التقدم المستمر للمستوطنات الإسرائيلية وتسهيله في الضفة الغربية وإدماج الضفة الغربية المحتلة المطرد في دولة إسرائيل. ونقل الصلاحيات هذا، الذي يتماشى مع سياسة الحكومة المعلنة صراحةً والمتمثلة في "فرض السيادة" على الضفة الغربية[18]، يشكل، إلى جانب سياسات وممارسات إسرائيلية أخرى ضماً كما ذكرت محكمة العدل الدولية[19]، وينتهك التزام إسرائيل باحترام حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير[20].

9- وقد استمر نقل الصلاحيات الإدارية والقانونية في الضفة الغربية المحتلة إلى الحكومة المدنية لإسرائيل تحت إشراف الوزير الإضافي في وزارة الدفاع[21]. ويمارس الوزير الإضافي ومن يعيّنهم، بما في ذلك داخل إدارة الاستيطان، السيطرة حاليا على تقدم المستوطنات، بما يشمل شؤون التخطيط لتوسيع المستوطنات والموافقة عليه، وتطوير البنية التحتية، و"تسوية" البؤر الاستيطانية[22]، وتخصيص الأراضي لتمكين توسيع المستوطنات[23]. ويمارس الوزير الإضافي سلطة على جميع المسائل المتعلقة بالأراضي، بما في ذلك تطبيق قوانين التخطيط والبناء التمييزية التي تمنع بناء الفلسطينيين، ومصادرة الأراضي، والإعلان عن "أراضي الدولة" وتخصيصها في المنطقة جيم في الضفة الغربية[24]. ولهذه التغييرات العميقة في إدارة الضفة الغربية بالفعل تأثير ملحوظ في توسيع المستوطنات الإسرائيلية وتسريع تهجير الفلسطينيين القسري من أراضيهم.

10- ويسهّل نقل الصلاحيات أيضاً قدرة الوزير الإضافي على متابعة "إصلاح المواطنة المتساوية" في الضفة الغربية، الرامي إلى تحسين الخدمات الحكومية المتاحة للمستوطنين الإسرائيليين في المستوطنات والبؤر الاستيطانية. وتزيد هذه التطورات من إضفاء الطابع المؤسسي على الأنماط الطويلة

(16) CERD/C/113/3/Add.2، الفقرة 11.

(17) المرجع نفسه

(18) انظر: https://main.knesset.gov.il/mk/government/Documents/CA37-RZ.pdf، الفقرة 118 (بالعبرية).

(19) *الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرات 170-173.

(20) المرجع نفسه، الفقرات 230-243.

(21) A/79/347، الفقرات 4-14.

(22) انظر: https://img.haarets.co.il/bs/00000188-cd9d-da0c-a78a-ffff60e20000/97/17/5a428b70481593aed5e440c29562/memshala.pdf (بالعبرية).

(23) انظر: https://www.yesh-din.org/en/the-quiet-overhaul-changing-the-nature-of-israeli-control-in-the-west-bank-analysis-of-israels-37th-governments-annexation-policy-and-its-ramifications/.

(24) انظر: https://peacenow.org.il/wp-content/uploads/2023/07/Annexation-Under-the-Radar_-The-establishment-of-the-Settlements-Administration-under-Minister-Smotrich-Peace-Now-July-2023.pdf، الصفحة 3.

الأمد للتمييز المنهجي والعزل[25] والقمع والهيمنة والعنف وغيرها من الأعمال اللاإنسانية المرتكبة ضد الشعب الفلسطيني[26]، فضلاً عن السيطرة على الأرض الفلسطينية المحتلة[27].

11- وامتدت أعمال الضم أيضاً إلى المنطقة باء من الضفة الغربية. وتماشياً مع قرار مجلس الوزراء الإسرائيلي الصادر في حزيران/يونيه، فوّض القائد العسكري في 18 تموز/يوليه إلى الإدارة المدنية حظر البناء وهدم أي مبانٍ شيدت بعد عام 1998 في المنطقة باء، في الأراضي المعرفة في اتفاقيات أوسلو بأنها "المحمية المتفق عليها" والتي كانت موضوعة سابقاً تحت سلطة السلطات الفلسطينية[28]. وتبلغ مساحة المحمية حوالي 000 167 دونم من الأراضي (حوالي 300 41 فدان)، وتقع جنوب شرقي بيت لحم، وتشكل حوالي 3 في المائة من مساحة الضفة الغربية.

12- وفي 31 تشرين الأول/أكتوبر، وافقت الحكومة الإسرائيلية على خطتها الاقتصادية لعام 2025، وهي تتضمن عناصر تهدف إلى إحكام سيطرتها على الضفة الغربية وتعزيز عملية الضم[29]. ويتمثل أحد أجزاء الخطة في بناء محطتين إسرائيليتين لتوليد الكهرباء وتخصيص 000 2 دونم لمشاريع في مجال الطاقة الشمسية الكهروضوئية في الضفة الغربية من أجل تزويد إسرائيل بالكهرباء[30].

باء- تدعيم المستوطنات وتوسيعها

13- شهدت الفترة المشمولة بالتقرير تدعيماً وتوسيعاً كبيرين للمستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. وجميع المستوطنات الإسرائيلية غير قانونية بموجب القانون الدولي لأنها تشكل نقلاً من جانب إسرائيل لسكانها إلى أرض محتلة[31]. ويعزز الإبقاء على المستوطنات الإسرائيلية وتوسيعها أيضاً دمج الأراضي الفلسطينية في إسرائيل، وهو ما يشكل جزءاً من السياسات والممارسات التي تعتبر ضماً لأجزاء كبيرة من الأراضي الفلسطينية المحتلة، على نحو ينتهك حظر الاستيلاء على الأراضي بالقوة[32]. كما تفتت المستوطنات الإسرائيلية المناطق المتبقية من الضفة الغربية وتفصل الضفة الغربية عن القدس، فتزيد من عرقلة إعمال حق الفلسطينيين في تقرير المصير داخل دولة متصلة جغرافياً[33].

(25) CERD/C/113/3، الفقرتان 44 و48؛ وCERD/C/ISR/CO/17-19، الفقرتان 21 و23.

(26) انظر: https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-israels-settlement-expansion-alarming-and-flies-face-international-law؛ والوثيقة A/HRC/55/72، الفقرة 33.

(27) *الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرات 158-160 و173 و261.

(28) انظر: התשפ-ד-2024-j-צו-בדבר-הגבלת-בנייה-שמורה-הסכמית-יהודה-ושומרון-מס-2198.pdf (www.idf.il)؛ התשפד-2024-j-מנשר-בדבר-יישום-הסכם-הביניים-יהודה-ושומרון-מס-7-תיקון.pdf؛ https://peacenow.org.il/authorities-in-area-b (بالعبرية). انظر أيضاً: https://x.com/YehudaShaul/status/1825487100361183360 (مقطع فيديو للوزير الإضافي، بتسلئيل سموتريتش، يشيد بالتطورات).

(29) انظر: https://peacenow.org.il/en/the-annexation-moves-hidden-in-the-arrangements-law.

(30) انظر: https://www.gov.il/he/pages/dec2282-2024، الفرعين 4 و6 (بالعبرية)؛ انظر أيضاً: https://peacenow.org.il/en/power-plants-in-settlements.

(31) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 49.

(32) *الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرات 173 و175 و254.

(33) المرجع نفسه، الفقرات 147 و164 و167 و172 و238 و239.

لذا فإسرائيل ملزَمةٌ بالوقف الفوري لجميع الأنشطة الاستيطانية الجديدة وإجلاء جميع المستوطنين من الأرض الفلسطينية المحتلة[34].

14- ووفقاً لمنظمة السلام الآن الإسرائيلية غير الحكومية، بلغ عدد المستوطنين الإسرائيليين، بنهاية الفترة المشمولة بالتقرير، 732 503 مستوطناً في الضفة الغربية[35]، و600 233 مستوطن في القدس الشرقية[36]، بحيث وصل المجموع إلى 332 737 مستوطناً إسرائيلياً. وأفادت منظمة السلام الآن بوجود ما مجموعه 147 مستوطنة إسرائيلية في الضفة الغربية و224 بؤرة استيطانية[37]. وقد أنشأت إسرائيل ثلاث مستوطنات جديدة – هي محانيه غادي وكيديم عرابا وجفعات حانان – لتكون "أحياء" للمستوطنات القائمة وخمس مستوطنات جديدة – هي أفيتار وجفعات آساف وسدي إفرايم وأدورايم ونحال هليتس – بتسوية أوضاع بؤر استيطانية[38]. ويهدف إنشاء مستوطنة نحال هليتس في الأرض الفلسطينية في بتير، وهي موقع من مواقع التراث العالمي تابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة[39]، إلى زيادة فصل بيت لحم عن القدس[40].

15- واقتُرح أو أُقر بناء ما يقرب من 360 10 وحدة سكنية داخل مستوطنات إسرائيلية قائمة في المنطقة جيم في الضفة الغربية[41]. وفي القدس الشرقية، كشف رصد أجرته منظمات غير حكومية عن اقتراح 138 20 وحدة سكنية على مستوى البلديات والمناطق في إطار 36 خطة لإنشاء مستوطنات جديدة أو توسعات استيطانية أو للتجديد الحضري لمستوطنات قائمة[42]. وشمل ذلك ست خطط تحتوي ما مجموعه 730 7 وحدة سكنية موزعة على أربع مستوطنات جديدة أو موسعة هي: جفعات حماتوس، وجفعات شاكيد، والقناة السفلى وأم ليسون. وقد اقترحت لجنة التخطيط في منطقة القدس وحدها بناء 180 7 وحدة سكنية أو وافقت عليها[43].

16- وقُدّرت الأموال المخصصة من الميزانية الإسرائيلية للمستوطنات بأكثر من 737 مليون شيكل إسرائيلي جديد (حوالي 200 مليون دولار) في عام 2024[44]، بما فيها الأموال المخصصة لمدّ الطرق بين المستوطنات والدعم المالي للبؤر الاستيطانية وتوفير الأمن والخدمات الأخرى للمستوطنات والبؤر الاستيطانية. وتشكل هذه التدابير القانونية والإدارية الرامية إلى توفير الحوافز الاجتماعية والاقتصادية

(34) المرجع نفسه، الفقرة 285(5).

(35) انظر: https://peacenow.org.il/en/settlements-watch/settlements-data/population.

(36) أرقام حول القدس الشرقية مقدمة من منظمة السلام الآن، في ملف محفوظ؛ آخر تحديث في عام 2022.

(37) معلومات من منظمة السلام الآن، في ملف محفوظ.

(38) انظر: https://peacenow.org.il/wp-content/uploads/2024/10/War-and-Annexation-Peace-Now-Report-October-2024.pdf، الصفحة 3.

(39) انظر: https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-israels-settlement-expansion-alarming-and-flies-face-international-law.

(40) انظر: https://www.timesofisrael.com/land-allocation-approved-for-first-new-west-bank-settlement-to-be-built-since-2017/.

(41) رصد أجراه مكتب المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية، في الملف.

(42) معلومات من منظمتي عير عميم وبمكوم، في ملف محفوظ.

(43) رصد أجراه مكتب المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، في ملف محفوظ.

(44) انظر: https://peacenow.org.il/en/billions-for-settlements-in-the-2024-budget.

والأمن والبنية التحتية والخدمات الاجتماعية لمواطني إسرائيل المقيمين في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، نقلاً من جانب إسرائيل لسكانها إلى الأرض الفلسطينية المحتلة[45].

17- أما بخصوص قطاع غزة، وهو جزء من الأرض الفلسطينية المحتلة التي تشكل وحدة إقليمية واحدة[46]، فقد أقيمت العديد من التظاهرات الداعية إلى إعادة الاستيطان الإسرائيلي في غزة. وشمل ذلك مؤتمرين ومسيرات شارك فيها آلاف الإسرائيليين، بمن فيهم عدة وزراء وأعضاء في الكنيست[47]. وقد ورد أن منظمي إحدى التظاهرات التي عقدها حزب الليكود في تشرين الأول/أكتوبر 2024 – وهم مجموعة نحالا الاستيطانية الإسرائيلية – قالوا "إن هذا التظاهرة ليس مجرد مؤتمر نظري، بل هو تمرين عملي وتحضير لتجديد الاستيطان في غزة ... فلم تعد العودة إلى الاستيطان في غزة مجرد فكرة بل عملية وصلت بالفعل إلى مراحل متقدمة بدعم حكومي وشعبي"[48]. وورد أن عشرات المستوطنين والنشطاء اليمينيين، بمن فيهم أعضاء في "شبيبة التلال" اقتحموا، في 29 شباط/فبراير 2024، في أعقاب دعوة لإعادة الاستيطان في غزة، معبر إيريتز في الطرف الشمالي من قطاع غزة، حيث تمكن بعضهم من التوغل عدة مئات من الأمتار داخل القطاع وبناء "بؤرة استيطانية" رمزية، دون تدخل الجيش أو الشرطة[49].

جيم- البؤر الاستيطانية

18- لا يزال تقاعس إسرائيل عن منع إقامة البؤر الاستيطانية وإنفاذ القوانين الوطنية بشأن عدم قانونية البؤر الاستيطانية، إلى جانب "تسوية" البؤر الاستيطانية القائمة بأثر رجعي[50]، من العوامل المركزية في النقل غير المشروع لجزء من السكان المدنيين إلى الضفة الغربية المحتلة[51] وضم الأراضي[52]. وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، كان للبؤر الاستيطانية دور رئيسي في تهجير الجماعات الفلسطينية ومنع الوصول إلى الأراضي الزراعية وأراضي الرعي. وتقام البؤر الاستيطانية بالقرب من التجمعات السكانية الفلسطينية، بما يسهم في خلق بيئة قسرية غايتها القصوى فيما يبدو إجبار الفلسطينيين على العيش في جيوب أصغر فأصغر في المنطقتين ألف وباء من الضفة الغربية.

(45) A/67/375، الفقرة 10.

(46) *الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرات 78 و93 و94.

(47) انظر: https://www.972mag.com/gaza-israeli-resettlement-event-sukkot/؛ و https://x.com/itamarbengvir/status/1848358921146110355 (بالعبرية)؛ و https://www.haaretz.com/israel-news/2024-01-28/ty-article/ministers-from-netanyahus-party-join-thousands-of-israelis-at-resettle-gaza-conference/0000018d-512f-dfdc-a5ad-db7f35e10000؛ و https://www.haaretz.com/israel-news/2024-01-29/ty-article-magazine/.premium/the-people-of-israel-will-settle-gaza-netanyahu-ministers-urge-palestinians-expulsion/0000018d-5495-d1b6-aded-5fdd570c0000.

(48) Noa Shpigel, "Netanyahu's Likud Party issues invitation to event titled 'Preparing to settle Gaza'", *Haaretz*, 16 October 2024.

(49) انظر: https://www.972mag.com/israeli-settlers-gaza-outpost-erez-crossing/.

(50) A/79/347، الفقرة 26؛ و A/HRC/55/72، الفقرتان 14 و15؛ و A/77/493، الفقرتان 7 و8؛ و A/HRC/49/85، الفقرات 40-49.

(51) *الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرة 116.

(52) المرجع نفسه، الفقرتان 162 و173.

19- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أنشئت 49 بؤرة استيطانية، وهو عدد غير مسبوق مقارنة بالمتوسط السنوي البالغ 8 بؤر على مدار العقد الماضي. ويبلغ إجمالي عدد البؤر الاستيطانية في الضفة الغربية الآن 224 بؤرة[53]. وفي شهر نيسان/أبريل، أصدر وزير المالية توجيهاً بالاعتراف بما يعادل 68 بؤرة استيطانية باعتبارها "مواقع قيد التسوية"، وأصدر تعليمات للوزارات الحكومية بشأن توفير البنية التحتية مثل المياه والكهرباء والصرف الصحي وخدمات الاتصالات[54]. ويسمح الوضع الجديد الذي يهدف إلى تجاوز عملية التسوية بتخصيص التمويل لهذه البؤر الاستيطانية واستمرار توسعها، بتشييد مبانٍ جديدة لا تخضع لتدابير إنفاذ القوانين المنطبقة على البناء غير القانوني[55]. وبالإضافة إلى ذلك، قام المستوطنون والجيش بتعبيد عشرات الطرق غير المرخص لها حول المستوطنات والبؤر الاستيطانية، وهو ما ساعد على ربطها ببعضها البعض وفي الوقت نفسه بعرقلة تنقل الفلسطينيين وتسهيل الاستيلاء على المزيد من أراضيهم[56]. وإنفاذ إسرائيل لقوانين مكافحة البناء غير القانوني للبؤر الاستيطانية يكاد يكون معدوماً حالياً[57]، حيث تمنع إدارة الاستيطان أي إجراء من هذا القبيل[58]. وفي المقابل، تقوم الحكومة الإسرائيلية الآن بإعداد مخططات للمستوطنات الإسرائيلية وتتيح إصدار تراخيص البناء وتوصيل البنى التحتية، بينما تستخدم تدابير للحد من قدرة الفلسطينيين على إضفاء الطابع القانوني على مبانيهم وتطبق قوانين التخطيط والتنظيم العمراني بصرامة ضدهم[59]. وتزيد هذه السياسات المتعلقة بالبؤر الاستيطانية من حدة التمييز والفصل اللذين يتعرض لهما الفلسطينيون في الضفة الغربية[60].

دال- الاستيلاء على الأراضي

20- واصلت إسرائيل الاستيلاء غير القانوني على الأراضي لصالح المستوطنات الإسرائيلية في الأرض المحتلة عن طريق إعلانات التصنيف ضمن "أراضي الدولة"، فضلاً عن إنشاء مناطق عسكرية ومحميات طبيعية ومواقع ثقافية وأثرية[61]. وظل هذا الاستيلاء غير القانوني أحد الأدوات الرئيسية لنزع

(53) انظر: https://peacenow.org.il/en/settlements-watch/settlements-data/population.

(54) استناداً إلى البند 2(ج) من قرار المجلس الوزاري الإسرائيلي المصغر للشؤون الأمنية والسياسية (الكابينت) الذي يشرعن 10 بؤر استيطانية غير قانونية، بتاريخ 12 شباط/فبراير 2023، وهو متاح في الصفحة: https://peacenow.org.il/wp-content/uploads/2023/02/Cabinet-Legalization-of-outposts-230223.pdf (باللغة العبرية)؛ انظر أيضاً: https://s3.eu-west-1.amazonaws.com/files.yesh-din.org/Hafiha_24/Hafiha_ENG.pdf، الصفحة 33.

(55) انظر: (www.mako.co.il) הממשלה החלה בהכשרת 68 יישובים בלתי מוסדרים ביהודה ושומרון - N12؛ و https://s3.eu-west-1.amazonaws.com/files.yesh-din.org/Hafiha_24/Hafiha_ENG.pdf، الصفحة 33.

(56) انظر: https://s3.eu-west-1.amazonaws.com/files.yesh-din.org/Hafiha_24/Hafiha_ENG.pdf، الصفحتين 40 و41.

(57) انظر: https://peacenow.org.il/wp-content/uploads/2024/02/A-Good-year-for-settlements-A-Bad-Year-for-Israel-Settlement-Watch-Peace-Now-Report-2023-February-2024-1.pdf، الصفحة 1.

(58) وصفت وثيقة سرية حصلت عليها صحيفة نيويورك تايمز اجتماعاً في آذار/مارس 2024 قدم فيه اللواء يهودا فوكس، رئيس القيادة المركزية الإسرائيلية، المسؤول عن الضفة الغربية، تقريراً عن جهود بتسلئيل سموتريتش لتقويض إنفاذ القانون في الأرض المحتلة. انظر: https://static01.nyt.com/newsgraphics/documenttools/422cb38b4ea08eb5/8ced2fae-full.pdf (بالعبرية) و https://www.nytimes.com/2024/05/16/magazine/israel-west-bank-settler-violence-impunity.html?unlocked_article_code=1.sU0,6APP.Y2aRG81mTZMf.

(59) A/HRC/52/76، الفقرة 28.

(60) انظر: https://bimkom.org/eng/wp-content/uploads/Outpost-legalization-process-connection-to-infrastructure-public-buildings.pdf.

(61) A/HRC/52/76، الفقرات 16-24؛ *والآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرات 120-123.

الملكية والنقل القسري للفلسطينيين من أراضيهم، والقيام في الآن ذاته بنقل السكان المدنيين الإسرائيليين إلى تلك الأراضي[62].

21- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أعلنت إسرائيل تصنيف مساحة قياسية بلغت 193 24 دونماً من الأراضي في الضفة الغربية على أنها "أراضي الدولة"[63]. وقد استُهدف غور الأردن بصورة خاصة، بما في ذلك من خلال الإعلان عن تصنيف 700 12 دونم في 25 حزيران/يونيه 2024 و000 8 دونم في 20 آذار/مارس – لتكون هاتان أكبر عمليتين من نوعهما لمصادرة الأراضي منذ أكثر من 30 سنة. وفي 29 شباط/فبراير، أُعلن تصنيف 640 2 دونم من الأراضي على أنها من "أراضي الدولة" في مناطق تقع بين مستوطنتي معاليه أدوميم وكيدار، وفي الجزء الجنوبي مما يسمى مخطط "E1" الاستيطاني[64]. وفي 1 نيسان/أبريل، أعلن تصنيف 170 دونماً ضمن "أراضي الدولة" بالقرب من موقع هيريودوم الأثري شرقي مدينة بيت لحم[65]. وقد أعلنت إسرائيل تصنيف ما مجموعه 1,4 مليون دونم من الأراضي في الضفة الغربية ضمن "أراضي الدولة"؛ وخصص 99,76 في المائة من تلك الأراضي للإسرائيليين بصورة غير قانونية[66].

22- ومنذ هجمات 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023، استولت قوات الأمن الإسرائيلية أيضاً على مساحات متزايدة من الأراضي الفلسطينية من خلال أوامر عسكرية تتذرع بـ "المخاوف الأمنية" لإنشاء "مناطق عازلة" حول المستوطنات والطرق. ففي حالة رصدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان، على سبيل المثال، أصدرت قوات الأمن الإسرائيلية في 31 تموز/يوليه 2024 أمراً عسكرياً بمصادرة 5,6 دونم من الأرض في قرية ياسوف الفلسطينية، الواقعة شرقي سلفيت والمجاورة لمستوطنة كفار تبواح الإسرائيلية، "لأغراض عسكرية"، بحيث وصل مجموع الأراضي المصادرة في القرية إلى نحو 35 دونماً.

هاء- القدس الشرقية

23- تواصل إسرائيل، في القدس الشرقية، اتخاذ تدابير لنقل سكانها المدنيين إلى هذه الأرض المحتلة ونقل الفلسطينيين قسراً داخل الأرض المحتلة ومنها. وهذه الإجراءات تعزل أيضا القدس الشرقية عن بقية الضفة الغربية وتزيد من تقويض رسم الحدود لعاصمة فلسطينية في القدس الشرقية، وهذا جزء من إنكار إسرائيل لحق الفلسطينيين في تقرير المصير، كما أكدته الجمعية العامة في قراراتها 292/58، و19/67، و172/75، و150/76.

24- وذكرت حركة السلام الآن أن حكومة إسرائيل باشرت منذ عام 1967 بناء 000 57 وحدة سكنية للأحياء اليهودية، مقابل 600 وحدة سكنية للأحياء الفلسطينية[67].

25- ومما زاد من تسهيل إنشاء مستوطنات إسرائيلية جديدة وتوسيع المستوطنات القائمة في القدس الشرقية تقدم عملية تسوية الحقوق العقارية التي تقوم بها الحكومة، والتي يُزعم أنها تسعى من خلالها إلى تسجيل ملكية الأراضي بصورة نهائية. وتُستخدم هذه العملية حالياً باعتبارها أداة رئيسية لمصادرة الأراضي

(62) *الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرات 120 و122 و143 و147 و166 و169 و214.

(63) معلومات من منظمة السلام الآن، في ملف محفوظ. انظر أيضاً الوثيقة A/HRC/52/76، الفقرة 8.

(64) A/79/347، الفقرة 24.

(65) انظر: https://peacenow.org.il/en/170-dunams-declared-as-state-land-around-the-herodium-archaeological-site.

(66) انظر: https://peacenow.org.il/wp-content/uploads/2024/08/Peace-Now-Settlements-Map-2024.pdf.

(67) المرجع نفسه.

بصورة غير قانونية في القدس الشرقية المحتلة، بهدف تطوير المستوطنات الإسرائيلية، وهو ما قد يؤدي إلى الإخلاء القسري والنقل القسري لآلاف الفلسطينيين[68]. وتستغل هذه العملية الصعوبات التي يواجهها الفلسطينيون في استيفاء المعايير التي وضعتها إسرائيل "لإثبات" ملكيتهم لأراضيهم، بما في ذلك متطلبات الحصول على وثائق من دول أجنبية. وقد بدأت السلطات الإسرائيلية أيضاً باشتراط تسوية الحقوق العقارية باعتبارها عنصراً إضافياً من متطلبات الحصول على تراخيص البناء في القدس الشرقية، والتي يكاد يكون من المستحيل على الفلسطينيين الحصول عليها بسبب نظام تراخيص البناء التمييزي. ويكمل إجراء تسوية الحقوق العقارية قوانين تمييزية أخرى، بما في ذلك قانون أملاك الغائبين لعام 1950 وقانون التنظيمات القانونية والإدارية لعام 1970، الذي يتيح مصادرة أملاك الفلسطينيين والنهوض بالاستيطان الإسرائيلي، وهو جزء من التشريعات والتدابير التمييزية الأوسع نطاقاً التي تنفذها إسرائيل والتي تشكل انتهاكاً للمادة 3 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري[69].

26- وتفيد منظمات إسرائيلية غير حكومية ترصد الوضع بأن عملية تسوية الحقوق العقارية كانت قد بدأت في نحو 229 قطعة أرض حتى 31 تشرين الأول/أكتوبر 2024، وبلغت مرحلة متقدمة في 40 قطعة أرض، وتمت في 44 قطعة، بما فيها 11 قطعة تمت فيها العملية في أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، ومنها 6 قطع مخصصة لإنشاء مستوطنات إسرائيلية جديدة. وتصل مساحة هذه القطع الأربع والأربعين إلى 500 7 دونم من الأراضي - أي ما يعادل 10 في المائة من مساحة القدس الشرقية - وقد سجلت الغالبية العظمى منها لمصلحة الدولة الإسرائيلية والمستوطنين[70]. فقد اكتشف 139 فلسطينياً في أم طوبا في القدس الشرقية أن الأراضي التي كانوا يعيشون فيها منذ عقود مسجلة باسم الصندوق القومي اليهودي، وهو ما يجعلهم عرضة للطرد. وقد ورد أن هذه المعلومات لم تظهر إلا عندما تقدم أحد السكان الفلسطينيين بطلب للحصول على رخصة بناء في أرضه؛ ويُزعم ألا أحد منهم أبلغ بإجراء عملية تسجيل للأرض[71]. وعملية تسوية الحقوق العقارية جارية في مناطق رئيسية أخرى، بما في ذلك وادي حلوة - سلوان وحي الأرمن وعلى طول الشارع الأمريكي. وأعلنت الحكومة الإسرائيلية رسمياً بدء العملية في حي بيت حنينا الفلسطيني، حيث يخشى السكان مصادرات أراضيهم على نطاق واسع. وكانت هذه العملية أيضاً جزءاً لا يتجزأ من التقدم، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، في المستوطنات الإسرائيلية الجديدة الجاري العمل عليها، على سبيل المثال، في جفعات شاكيد وأم ليسون وفي خطة جفعات هاماتوس دال[72].

27- ويتجلى النظام القانوني التمييزي في عمليات إخلاء المنازل والمباني الفلسطينية وهدمها. وقد رصدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان عدة حالات سلطت الضوء على التعاون بين فروع مختلفة من الدولة الإسرائيلية والمنظمات الاستيطانية في تنفيذ قرارات المحاكم. وشهدت الفترة المشمولة بهذا التقرير، على غرار سابقتها، هدم 214 عقاراً ومبنى في القدس الشرقية[73]. ومن بين هذه المباني البالغ

(68) *الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرة 165. انظر أيضاً الوثيقة A/78/554، الفقرتين 22 و23؛ و-https://www.ir amim.org.il/sites/default/files/The%20Grand%20Land%20Theft%20-%20published.pdf؛ واللجنة الدولية للصليب الأحمر، قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي، متاحة في الصفحة: https://ihl-databases.icrc.org/en/customary-ihl، القاعدة 51.

(69) *الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرات 165 و170 و173 و223-229.

(70) معلومات من منظمتي عير عميم وبمكوم، في ملف محفوظ.

(71) انظر: -139-East-Jerusalem-Residents-Discover-Land-They-Live-on-Is-Registered-to-the-Jewish .National-Fund-Israel News-Haaretz.com

(72) معلومات من منظمتي عير عميم وبمكوم، في ملف محفوظ.

(73) معلومات من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، في ملف محفوظ.

عددها 214 مبنى، هُدم 132 مبنى على أيدي أصحابها لتجنب دفع الغرامات والرسوم التي فرضتها السلطات الإسرائيلية – وفي ذلك زيادة قدرها 22 بالمائة عن الفترة المشمولة بالتقرير السابق – وهو ما يجسد البيئة القسرية التي يعيش فيها الفلسطينيون تحت الاحتلال العسكري. وفي القدس الشرقية، واجهت 217 أسرة فلسطينية دعاوى إخلاء في المحاكم الإسرائيلية، وهي دعاوى رفعت معظمها منظمات استيطانية، بحيث بات ما لا يقل عن 968 شخصاً، من بينهم 424 طفلاً، معرضين لخطر التهجير القسري[74].

28- وفي 24 تموز/يوليه، وافق الكنيست على نقل الوحدة الوطنية لإنفاذ قوانين التخطيط والبناء إلى السلطة المباشرة لوزارة الأمن القومي[75]. والوحدة هي إحدى الجهات التي تنفذ عمليات الهدم في القدس الشرقية. وكان وزير الأمن الوطني آنذاك قد حرص على استهداف أي بناء فلسطيني غير حاصل على تراخيص بناء بالهدم.

29- ووفقاً لما رصدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، فإن الفلسطينيين في حيي بطن الهوى والبستان في سلوان بالقدس الشرقية مستهدفون بصفة خاصة بعمليات الإخلاء والهدم التي تنفذها الدولة الإسرائيلية بالتعاون الوثيق مع منظمات استيطانية إسرائيلية خاصة.

30- ومن عام 2019 إلى 6 تشرين الأول/أكتوبر 2023، هدمت السلطات الإسرائيلية 108 عقارات فلسطينية، بما فيها 51 منزلاً مأهولاً في سلوان بحجة عدم وجود تراخيص بناء[76]. والجدير بالذكر أن الفترة الممتدة من 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 إلى 31 تشرين الأول/أكتوبر 2024 وحدها شهدت هدم 29 عقاراً فلسطينياً في سلوان، بما فيها 18 منزلاً مأهولاً. وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير تنفيذ عمليتي إخلاء في سلوان أسفرتا عن تهجير أسر بلغ مجموع أفرادها 18 شخصاً، من بينهم 7 كبار (4 نساء و3 رجال) و11 طفلاً (6 بنات و5 أولاد)[77].

31- وفي حي بطن الهوى، تواجه أكثر من 87 أسرة فلسطينية، يتراوح مجموع أفرادها من 600 إلى 680 شخصاً تقريباً، إجراءات قانونية بدأها المستوطنون، بموجب القوانين الإسرائيلية التمييزية، لطردهم من منازلهم[78]. وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، قامت المحاكم الإسرائيلية بطرد 14 أسرة من الحي[79]. وفي إحدى الحالات التي رصدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان في 15 آب/أغسطس، قامت قوات الأمن الإسرائيلية بإجلاء عائلة شحادة بالقوة من منزلها في بطن الهوى، وذلك في أعقاب قرار المحكمة العليا طرد العائلة وتسليم منزلها إلى صندوق بنفنيستي الاستئماني[80]. ويعمل الصندوق في إطار منظمة "عطيروت كوهينيم" الاستيطانية، التي أفادت التقارير أنها تنشط منذ عام 2001 للسيطرة على حي بطن الهوى[81].

(74) المرجع نفسه.

(75) انظر: https://main.knesset.gov.il/news/pressreleases/pages/press25072024.aspx (بالعبرية).

(76) معلومات من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، في ملف محفوظ.

(77) المرجع نفسه.

(78) انظر: https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-israel-must-immediately-end-practices-forced-eviction-threaten-displace-more-eighty-palestinian-families-their-homes-batn-al-hawa-silwan-east-jerusalem-enar.

(79) معلومات من منظمتي عير عميم وبمكوم، في ملف محفوظ.

(80) انظر: https://mailchi.mp/ir-amim/israeli-courts-have-ruled-to-evict-over-35-palestinians-from-their-homes-in-silwan-and-sheikh-jarrah.

(81) انظر: https://www.ir-amim.org.il/sites/default/files/Broken%20Trust-Settlement%20in%20Batan%20al-Hawa-Silwan.pdf.

32- وفي حيّ البستان، رصدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان في 14 شباط/فبراير قيام السلطات الإسرائيلية بهدم منزل فخري أبو دياب، وهو مدافع صريح عن حقوق الفلسطينيين في السكن. وقد نُفذ الهدم بحجة عدم حصول منزله على رخصة بناء إسرائيلية. وهُجر مع 11 فرداً من أفراد أسرته، بمن فيهم 5 أطفال[82]. وفي 27 آب/أغسطس، هدمت السلطات الإسرائيلية منزل عائلة عودة، مما أدى إلى تهجير 10 فلسطينيين، من بينهم طفلان[83]. ورصدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان هدم ما لا يقل عن ستة منازل فلسطينية في الحي خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وهناك أكثر من 100 منزل مهدد بالهدم الوشيك، وهو ما يجعل نحو 550 1 فلسطيني من سكان تجمع البستان عرضة لخطر التهجير والنقل القسري، بسبب قوانين التخطيط والتقسيم الحضري التمييزية والخطط الإسرائيلية الرامية إلى إنشاء حديقة تسمى "حديقة الملك" لربط المستوطنات الإسرائيلية القريبة والمعالم السياحية التي يديرها المستوطنون في سلوان[84].

واو- تأثير عنف المستوطنين والقيود المفروضة على حركة الفلسطينيين على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للفلسطينيين

33- يشكل منع إسرائيل الفلسطينيين من الوصول إلى أراضيهم الزراعية لجمع المحاصيل جزءاً من البيئة القسرية التي تدفعهم إلى الرحيل[85]، وهو ما قد يشكل نقلاً قسرياً[86]. كما يشكل قيام إسرائيل بنزع ملكية هذه الأراضي ومواردها الطبيعية واستغلالها غير القانونيين وتهجير السكان الفلسطينيين جزءاً من السياسات والممارسات الإسرائيلية التي تعتبر ضماً لأجزاء كبيرة من الأرض الفلسطينية المحتلة[87] وانتهاكاً لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير[88].

34- ويعتبر موسم قطف الزيتون السنوي، الذي يمتد من منتصف تشرين الأول/أكتوبر إلى نهاية تشرين الثاني/نوفمبر، أساسياً لتمتع الفلسطينيين بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحصول على سبل العيش. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ارتكبت إسرائيل انتهاكات جسيمة لهذه الحقوق بفرض قيود لا مبرر لها على التنقل[89]، بما في ذلك الإعلان التعسفي عن مناطق عسكرية

(82) A/79/347، الفقرة 42.

(83) انظر: https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-un-human-rights-office-calls-israel-and-member-states-particularly-those-influence-stop-attacks-israeli-security-forces-settler-violence-and-forcible-transfer-palestinians-occupied-west.

(84) انظر: https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-un-human-rights-office-calls-israeli-authorities-halt-imminent-home-demolitions-and-forced-displacement-palestinians-al-bustan-occupied-east-jerusalem-enar و https://www.ir-amim.org.il/en/node/2627.

(85) انظر *الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرة 143.

(86) انظر: https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-un-human-rights-office-calls-israel-ensure-access-palestinians-their-lands-and-protection-settler-violence-during-upcoming-olive-harvest.

(87) *الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرات 168 و169 و173.

(88) المرجع نفسه، الفقرات 240 و241 و243.

(89) أفاد المجتمع المدني بأن ما يقرب من نصف المزارعين الفلسطينيين في الضفة الغربية لم يتمكنوا من الوصول إلى أراضيهم لجمع المحاصيل في أعقاب القيود المفروضة بعد 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023؛ انظر: https://www.yesh-din.org/en/state-of-the-occupation-year-57-joint-situation-report-june-2024/، الصفحة 27.

مغلقة، وإغلاق الأراضي والطرق تعسفاً من قبل المستوطنين، والعنف الذي يمارسه قوات الأمن الإسرائيلية والمستوطنون الإسرائيليون ضد القاطفين الفلسطينيين. ومنذ هجمات 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023، تضمنت القيود المفروضة على الوصول رفض السلطات الإسرائيلية تنسيق الوصول إلى الأراضي التي يملكها الفلسطينيون بالقرب من المستوطنات، مما ترك مساحات شاسعة من الأراضي دون قطف. وبالإضافة إلى ذلك، فرضت، على نحو تعسفي، باستخدام العنف، قيود جديدة على الوصول إلى بساتين الزيتون. وبنهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كان هناك 793 عائقاً من عوائق التنقل التي تتحكم في تنقل الفلسطينيين في الضفة الغربية وتقيّده وتراقبه بصورة دائمة أو متقطعة، بما في ذلك في القدس الشرقية والمنطقة H2 في الخليل، وهي عوائق أبرزت عملية الرصد التي قامت بها المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن لها تأثيراً مدمراً على حقوق الإنسان[90]. وقد قام مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بتوثيق هذه العوائق، وشمل ذلك 89 نقطة تفتيش مزودة بالموظفين باستمرار؛ و149 نقطة تفتيش جزئية، بما فيها 46 نقطة ذات بوابات مزودة بموظفين على أساس مخصص؛ وحواجز مادية غير المزودة بموظفين، بما في ذلك 158 ساتراً ترابياً، و196 بوابة طرقية (منها 122 بوابة مغلقة في العادة)، و104 حواجز طرقية، و97 إغلاقاً طولياً، مثل حواجز الطرق والجدران الترابية والخنادق، وهي حواجز يغلق كل منها طريقاً أو أكثر.

35- ويسود العنف ومناخ الانتقام في جميع أنحاء الضفة الغربية منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023، حيث لم يحاول العديد من الفلسطينيين حتى الوصول إلى أراضيهم وجمع محاصيلهم[91]. وهذا ما توضحه الأرقام. فقد رصدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان قتل 612 فلسطينياً (475 رجلاً و11 امرأة و121 ولداً و5 بنات) في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، خلال الفترة المشمولة بالتقرير؛ وقد قُتل 601 من هؤلاء على أيدي قوات الأمن الإسرائيلية، و4 على أيدي مستوطنين، و7 إما على أيدي مستوطنين أو قوات الأمن الإسرائيلية[92]. وبالإضافة إلى ذلك، قُتل 24 إسرائيلياً (18 رجلاً و4 نساء وولدان) في اعتداءات مزعومة شنها فلسطينيون أو اشتباكات مسلحة في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية[93]. وفي الفترة ما بين تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر 2023، وثّق مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أكثر من 90 حادثة متصلة بقطف الزيتون، حيث هاجم المستوطنون الإسرائيليون الفلسطينيين وألحقوا أضراراً بأشجارهم وسرقوا محاصيلهم وأدوات قطف الزيتون وأخضعوهم للمضايقة والترهيب. وفي عام 2023، قُدِّر عدد الأشتال والأشجار التي يملكها الفلسطينيون (ومعظمها من الزيتون) التي أُتلفت بنحو 22 000 شجرة، وفي 38 مناسبة على الأقل، أفاد مزارعون فلسطينيون أو شهود عيان آخرون بأن قوات الأمن الإسرائيلية رافقت المستوطنين الإسرائيليين أو أن المستوطنين كانوا يرتدون الزي العسكري أثناء طرد الفلسطينيين من أراضيهم[94]. وفي عامي 2023 و2024، بلغ عنف المستوطنين ذروته في

(90) انظر: https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-un-human-rights-office-occupied-palestinian-territory-calls-israel-immediately-lift-discriminatory-movement-restrictions-and-ensure-palestinians-access-basic-services-h2-area-hebron.

(91) انظر: https://soundcloud.com/unradio/west-bank-constant-fear-amid-soaring-israeli-settler-violence?utm_source=clipboard&utm_medium=text&utm_campaign=social_sharing.

(92) انظر: www.ohchr.org/ar/press-releases/2024/06/occupied-palestinian-territory-turk-condemns-over-500-west-bank-killings. و https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-statement-israeli-security-forces-killing-14-palestinians-occupied-west-bank-7-august-2024.

(93) شمل ذلك 15 من أفراد قوات الأمن الإسرائيلية. ومن بين القتلى الإسرائيليين البالغ عددهم 24 إسرائيلياً، يُزعم أن 23 على الأقل قُتلوا على يدي فلسطينيين بينما قتل واحد إما على يدي فلسطينيين أو على يدي قوات الأمن الإسرائيلية.

(94) معلومات من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، في ملف محفوظ. انظر: www.ochaopt.org/content/olive-harvest-2023-hindered-access-afflicts-palestinian-farmers-west-bank.

شهر تشرين الأول/أكتوبر – وهو شهر جمع المحاصيل – حيث وثقت على التوالي 232 و181 حادثة استيطانية أسفرت عن وقوع إصابات أو أضرار في الممتلكات، وهو ما يبين بوضوح أكبر أن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كانت هدفاً للعنف الموجه ضد الفلسطينيين.

36- وفي موسم قطف الزيتون لعام 2023، الذي بدأ في أوائل تشرين الأول/أكتوبر، ظل أكثر من 96 000 دونم من الأراضي المزروعة بالزيتون في جميع أنحاء الضفة الغربية بلا قطف بسبب العنف والقيود المفروضة على التنقل. وأفاد اتحاد المزارعين الفلسطينيين بأن قرابة 50 في المائة من المزارعين الفلسطينيين لم يتمكنوا من قطف ثمار أشجار الزيتون الخاصة بهم[95]. ونتيجة لذلك، تكبد المزارعون الفلسطينيون خسارة إجمالية تقدر بأكثر من 1 200 طن متري من زيت الزيتون في موسم 2023، وهو ما أدى إلى خسارة مالية مباشرة بقيمة 10 ملايين دولار وإلى تدمير الاقتصادات الفلسطينية المحلية فعلياً[96]. وكان التأثير ذا حدة خاصة في المحافظات الشمالية في طولكرم وقلقيلية ونابلس[97].

37- ويتسم واقع الحياة بالنسبة للفلسطينيين بالعنف والقيود المفروضة على الوصول، التي يشترك في تنفيذها الدولة الإسرائيلية والمستوطنون. وفي إحدى الحالات التي رصدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان، قال رجل فلسطيني من قرية سنجل الواقعة في شمال رام الله للمفوضية إن حارس أمن من مستوطنة مجاورة أغلق منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر جميع الطرق المؤدية إلى الأراضي الزراعية الخاصة بأهل القرية، ما منعه من الوصول إلى 54 دونماً من الأراضي يتقاسمها مع عائلته الكبيرة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2023، حاول مع اثنين من أبناء أعمامه عبور الحواجز الطرقية للوصول إلى أرضه في أثناء موسم قطف الزيتون. فاعترضهم ثلاثة مستوطنين على دراجة رباعية؛ وهدد أحد هؤلاء المستوطنين، مسلحاً ببندقية، بإطلاق النار عليهم. وصلت قوات الأمن الإسرائيلية بعد فترة وجيزة واعتقلت الرجل الفلسطيني وأحد أبناء عمه، وهو قاصر، واقتادتهما إلى قاعدة عسكرية قريبة. وأفاد الرجل بأن محققاً من قوات الأمن الإسرائيلية أخبرهما أن أرضهما أصبحت الآن ضمن "منطقة عسكرية مغلقة". وعندما طلبا الاطلاع على الأمر العسكري، اعترف القائد، فيما يزعم، بعدم وجود أي أمر عسكري، لكنه حذرهما من أنهما إذا دخلا الأرض فإن حياتهما ستكون في خطر بسبب هجمات المستوطنين. وأطلق سراحهما في نهاية المطاف دون توجيه تهم إليهما. وفي موسم قطف الزيتون لعام 2024، تمكن الرجل من الوصول إلى أرضه في 31 تشرين الأول/أكتوبر، ليكتشف أن 95 في المائة من أشجاره قد قطفها المستوطنون.

38- ورصدت المفوضية وقوع حوادث مماثلة في المنطقة باء. ففي قصرة جنوب شرقي نابلس، اقترنت القيود التي فرضتها قوات الأمن الإسرائيلية على الوصول إلى الأراضي، أثناء موسم جمع المحاصيل في تشرين الأول/أكتوبر 2023، بعنف المستوطنين من بؤرة إيش كودش الاستيطانية القريبة، ما منع الفلسطينيين من قطف أشجار الزيتون والتين والتفاح والكمثرى ورعي أغنامهم ومواشيهم.

(95) انظر: https://www.btselem.org/settler_violence/20240214_israel_used_gaza_war_to_impose_extreme_restrictions_on_the_annual_west_bank_olive_harvest.

(96) انظر: https://www.un.org/unispal/document/ohchr-statement-olive-harvest-westbank-25sep24/.

(97) انظر: www.ochaopt.org/content/olive-harvest-2023-hindered-access-afflicts-palestinian-farmers-west-bank.

39- وبخصوص موسم قطف الزيتون الذي بدأ في تشرين الأول/أكتوبر 2024، اشتدت مرة أخرى هجمات المستوطنين الإسرائيليين على القاطفين إلى جانب القيود المفروضة على الوصول والتنقل[98]. وفي شهر تشرين الأول/أكتوبر، وقع 162 هجوماً شنه مستوطنون إسرائيليون على قاطفي الزيتون، وأسفر 119 هجوماً منها عن وقوع إصابات أو أضرار في الممتلكات، ونُفذ العديد من الهجمات بحضور قوات الأمن الإسرائيلية[99]. ووثقت المفوضية السامية لحقوق الإنسان مقتل امرأة فلسطينية تبلغ من العمر 59 عاماً كانت تقطف الزيتون مع عائلتها وأفراد آخرين من المجتمع المحلي في فقوعة بجنين في 17 تشرين الأول/أكتوبر 2024. ووفقاً للمعلومات التي جمعتها المفوضية، لم يكن القاطفون يشكلون أي خطر عندما أطلقت قوات الأمن الإسرائيلية النار عليهم عدة مرات دون سابق إنذار[100]. وشملت الاعتداءات أيضاً اقتلاع وتخريب أكثر من 100 1 شتلة أو شجرة بالإضافة إلى أضرار أخرى لحقت الممتلكات[101]. وظلت بساتين الزيتون القريبة من المستوطنات عرضة للهجوم على نحو خاص.

زاي- عنف المستوطنين

40- إن تخلف إسرائيل المنهجي عن منع اعتداءات المستوطنين على حياة الفلسطينيين أو سلامتهم الجسدية أو المعاقبة عليها، وكذلك استخدامها المفرط للقوة ضد الفلسطينيين، لا ينتهكان فقط حقهم في الحياة والحماية من جميع التهديدات أو أعمال العنف، بل لا يزالان أيضاً أساسيين لخلق إسرائيل بيئة قسرية يسودها العنف والتمييز والقمع والحفاظ على هذه البيئة التي تحث على النقل القسري وتسهل عمليات الضم وإنكار حق الفلسطينيين في تقرير المصير[102].

41- وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، تلاشى الخط الفاصل بين عنف المستوطنين وعنف الدولة إلى حد الزوال، ما أدى إلى زيادة العنف والإفلات من العقاب. ويتجسد هذا الاتجاه في إشارة ضحايا العنف الفلسطينيين على نحو متزايد إلى "المستوطنين الجنود" عند سرد الحوادث للمفوضية السامية لحقوق الإنسان[103]. فقد شملت هذه الحوادث أشخاصاً معروفين لديهم بأنهم مستوطنون، وبدأوا بعد 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 بالظهور في زي عسكري كامل أو جزئي حاملين ما يبدو أنه أسلحة صادرة عن الجيش. ووفقاً لرصد المفوضية السامية لحقوق الإنسان، يظهر المستوطنون الذين يمارسون العنف ضد الفلسطينيين على نحو متزايد وهم يرتدون الزي العسكري مع العتاد العسكري (بما في ذلك البنادق والسترات الواقية من الرصاص والخوذات)، أو بزي عسكري جزئي مع عتاد عسكري، أو بملابس مدنية مع عتاد عسكري[104].

(98) انظر: https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-un-human-rights-office-calls-israel-ensure-access-palestinians-their-lands-and-protection-settler-violence-during-upcoming-olive-harvest.

(99) انظر، على سبيل المثال: https://www.un.org/unispal/document/ohchr-press-release-18oct24/.

(100) المرجع نفسه.

(101) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، في ملف محفوظ.

(102) *الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرات 144 و145 و154 و169 و172 و239.

(103) انظر: https://www.msf.org/restrictions-and-violence-block-palestinians-west-bank-medical-care، الصفحتين 15 و16.

(104) انظر: https://www.facebook.com/syrianmoi/photos/1785143705203479.

42- وقد دعمت ظاهرة "المستوطن الجندي" الخطوات التي اتخذتها الدولة الإسرائيلية لزيادة عسكرة حركة المستوطنين. وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، عززت إسرائيل دور "فرق الدفاع عن المستوطنات" المتمركزة في المستوطنات والبؤر الاستيطانية. ورغم أن هذه الفرق، المؤلفة من مدنيين بقيادة منسقين أمنيين وتحت الإشراف العام للجيش، كانت موجودة قبل 7 تشرين الأول/أكتوبر، فإن نشاطها خارج حدود المستوطنات قد ازداد بصورة ملحوظة منذ ذلك الحين[105]. وقد شمل ذلك زيادة انتشارهم في نقاط التفتيش على مداخل القرى الفلسطينية والاضطلاع بأعمال "حفظ النظام" خارج حدود المستوطنات، مثل تفتيش المركبات الفلسطينية وفحص هويات الفلسطينيين. وتعمل هذه الفرق بموجب صلاحيات مفوضة إليها من الدولة، بل إنها تتلقى الأسلحة والمعدات من الدولة وعن طريق التبرعات الخاصة[106]. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2024، نُشر على نطاق واسع أن مجلس شومرون الإقليمي اشترى للمرة الأولى بنادق قنص لفرق القناصة، بعد أن تلقى تبرعات كبيرة من جميع أنحاء العالم[107].

43- ومنذ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023، يجري أيضاً تجنيد المستوطنين ونشرهم بأعداد كبيرة في الخدمة الاحتياطية في قوات الأمن الإسرائيلية - خاصة في مناطق سكناهم - وهو ما زاد من أثر عنف المستوطنين ونطاقه[108]. لم يخضع المجندون، الذين يضمون في صفوفهم أعضاء من جماعة "شباب التلال" المتطرفة[109]، لتدقيق سليم، كما لم يتلقوا التدريب اللازم؛ ولقد سبق للعديد منهم التورط في حوادث عنف بالمزارعين الفلسطينيين والمجتمعات الفلسطينية، ومنهم من لديه سجلات جنائية.

44- وفي إطار تجنيد الاحتياط، جُند آلاف المستوطنين في "كتائب الدفاع الإقليمية" في جميع أنحاء الضفة الغربية؛ ومنذ 7 تشرين الأول/أكتوبر، ازداد حجم قوات الكتائب بخمسة أضعاف[110]. وتعمل هذه الكتائب على حماية المستوطنات والبؤر الاستيطانية الإسرائيلية وتتمركز في المستوطنات إلى جانب القرى الفلسطينية المجاورة وعلى نقاط التفتيش المتزايد عددها. ويرتدي أفراد هذه الكتائب الزي العسكري ويتسلحون بأسلحة من الطراز العسكري، بما في ذلك بنادق M16 الهجومية[111].

45- وتوضح البيانات الكمية العسكرة والعنف المتزايدين اللذين تتسم بهما حركة المستوطنين الإسرائيليين. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، سجل نحو 1 400 حادث متصل بالمستوطنين أثر على الفلسطينيين وأسفر عن وقوع إصابات أو أضرار بالممتلكات[112]؛ ومن بين هذه الحوادث، تسبب 126 حادثاً في وقوع وفيات أو إصابات، و131 حادثاً في وقوع إصابات وأضرار بالممتلكات معاً، و1 141 في أضرار بالممتلكات وحدها. وبالإضافة إلى ذلك، وثق مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أكثر من 800 حادث

(105) انظر: http://files.yesh-din.org/userfiles/file/Yesh%20Din_The%20Lawless%20Zone_Web_EN%20(1).pdf.

(106) انظر: https://arifuld.org/kitat-konenut-efrat-equipment-campaign/؛ و https://www.facebook.com/photo/?fbid=714451334043531&set=pcb.714451360710195 (بالعبرية).

(107) انظر: https://www.theyeshivaworld.com/news/israel-news/2328128/in-a-first-in-israel-sniper-rifles-are-provided-to-civilian-security-teams-in-the-shomron.html.

(108) انظر: https://www.haqel.org.il/newsletters/haqel-newsletter-2023.pdf.

(109) انظر: https://acleddata.com/acleddatanew/wp-content/uploads/2024/07/Civilians-or-Soldiers_-Settler-Violence-in-the-West-Bank.pdf.

(110) انظر: Hagar Shezaf, “Israel’s army drafted and armed thousands of settlers. Accounts of their violence are piling up”, *Haaretz*, 17 January 2024.

(111) المرجع نفسه.

(112) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، في ملف محفوظ.

متصل بالمستوطنين انطوى على مضايقات أو ترهيب أو تعد أو استيلاء على الممتلكات ولكنها حوادث لم تسفر عن وقوع إصابات أو أضرار بالممتلكات.

46- وفي عام 2023، وصل عنف المستوطنين إلى مستويات غير مسبوقة في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، حيث سجلت 290 1 حادثة أسفرت عن وقوع إصابات أو أضرار بالممتلكات، وهو ما يشكل زيادة بنسبة 51 بالمائة عن عام 2022 عندما بلغ العدد 853 حادثة وبأكثر من ضعفين عن العام 2021 عندما كان العدد 532 حادثة. وبحلول 31 تشرين الأول/أكتوبر 2024، بلغ المتوسط الشهري لعدد حوادث عنف المستوطنين 118 حادثة، بالمقارنة مع متوسط شهري بلغ 108 حوادث في عام 2023.

47- وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، أكد رصد المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن عنف المستوطنين الإسرائيليين قتل 11 فلسطينياً - 9 رجال وصبيين اثنين. وقد قُتل أربعة من هؤلاء (ثلاثة رجال وصبي واحد) على يدي مستوطنين إسرائيليين، منهم ثلاثة، بمن فيهم الصبي، في سياق هجمات المستوطنين على الفلسطينيين، وواحد في هجوم مزعوم لرجل فلسطيني على مستوطنين إسرائيليين. ولم يتسنّ تحديد ما إذا كان القتلى السبعة الآخرون قد سقطوا على أيدي قوات الأمن الإسرائيلية أو المستوطنين، ما سلط الضوء مرة أخرى على تلاشي الخط الفاصل بين عنف المستوطنين وعنف الدولة. وبالإضافة إلى ذلك، أصيبَ 500 فلسطيني (388 رجلاً و51 امرأة و61 طفلاً، جميعهم أولاد) في هجمات شنّها المستوطنون الإسرائيليون[113]، فأصيب 364 على أيدي المستوطنين بينما أصيبَ 127 على أيدي قوات الأمن الإسرائيلية و9 على أيدي جهات غير معروفة (إما قوات الأمن الإسرائيلية أو المستوطنون).

48- وشملت حوادث عنف المستوطنين مرة أخرى هجمات غوغائية واسعة النطاق[114]. ففي الحالات التي رصدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان، كان التعاون بين المستوطنين والدولة الإسرائيلية واضحاً مرة أخرى[115]. وشهد شهر نيسان/أبريل 2024 ارتفاعاً حاداً في الهجمات الغوغائية للمستوطنين بعد فقدان الفتى الإسرائيلي بنيامين أحيمير، البالغ من العمر 14 عاماً، من بؤرة "ملاخي هشالوم" الاستيطانية شمال شرقي رام الله، في 12 نيسان/أبريل، والعثور عليه ميتاً في اليوم التالي[116]. وفي الفترة ما بين 12 و16 نيسان/أبريل، شنّ المستوطنون الإسرائيليون هجمات على ما لا يقل عن 15 قرية فلسطينية في الضفة الغربية، بما فيها المغير ودوما (المنطقة باء) ودير دبوان وبيتين وعقربا. وقُتل أربعة فلسطينيين في هذه الهجمات على أيدي المستوطنين أو قوات الأمن الإسرائيلية، من بينهم الفتى عمر أحمد عبد الغني حامد، البالغ من العمر 17 عاماً، الذي أصيب برصاصة في رأسه في بيتين بالقرب من رام الله. ووقعت عمليات القتل الأخرى في المغير (رام الله) وعقربا (نابلس). كما أصيب 43 فلسطينياً آخرين في عدة قرى في محافظتي رام الله ونابلس[117]. وقد أضرم المستوطنون أثناء الهجمات النار في منازل الفلسطينيين

(113) المرجع نفسه.

(114) A/HRC/55/72، الفقرة 21.

(115) انظر: https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-un-human-rights-office-calls-israel-and-member-states-particularly-those-influence-stop-attacks-israeli-security-forces-settler-violence-and-forcible-transfer-palestinians-occupied-west.

(116) انظر: https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/statement-un-human-rights-office-opt-rapidly-escalating-violence-occupied-west-bank؛ و https://www.ohchr.org/en/press-briefing-notes/2024/04/turk-urges-all-states-act-over-crises-gaza-west-bank.

(117) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، في ملف محفوظ.

وأشـــجارهم ومركباتهم. وفي الهجمات على دير دبوان، أظهرت لقطات فيديو جنوداً إســـرائيليين يقفون متفرجين بينما يقوم المستوطنون الإسرائيليون بتخريب ممتلكات الفلسطينيين[118]. وأسفرت هذه الهجمات عن تهجير 122 فلسطينياً قسراً.

49- ويواصل عنف المستوطنين مفاقمة البيئة القسرية التي تؤدي إلى تهجير[119] الآلاف من الرعاة والمزارعين الفلسطينيين من أراضيهم[120]، وهو ما قد يشكل في كثير من الحالات نقلاً قسرياً[121]. وأثناء الفترة المشـمولة بالتقرير، وثقت المفوضـية تصـاعداً في هجمات المسـتوطنين العنيفة على المجتمعات الرعوية، وهي هجمات يبدو أن الهدف منها حملهم على ترك أراضيهم وتوسيع الاستيطان الإسرائيلي[122]. وتشـمل هذه الهجمات الهجوم على مجتمع المعرجات البدوي، وكذلك مجتمع أم الجمال في شـمال غور الأردن ومجتمع خربة زنوتة في جنوب جبل الخليل[123]. وقد هُجِّر نحو 680 فلسـطينياً قسـراً، بمن فيهم أكثر من 310 أطفال، معظمهم من مجتمعات البدو والمجتمعات الرعوية الأخرى في المنطقة جيم، بسبب عنف المستوطنين والقيود المفروضـة على الوصـول، وهو ما يرفع العدد الإجمالي للفلسطينيين المهجَّرين منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 إلى نحو 700 1 مهجّر[124].

50- ويشـكل نزوح المجتمعات الزراعية اتجاهاً متزايداً. ففي إحدى الحالات التي رصـدتها مفوضـية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تعرّض تجمّع الطيبة في ترقوميا بالخليل، الذي يقع بين مستوطنتي تيليم وأدوراه الإســرائيليتين القريبتين، لســبع حوادث عنف من قبل المســتوطنين، بدعم من قوات الأمن الإسرائيلية، في الفترة ما بين 27 تشرين الأول/أكتوبر و30 تشرين الثاني/نوفمبر 2023. وأسفر ذلك عن تهجير ثلاث عائلات فلسطينية يبلغ مجموع أفرادها 18 شخصاً، من بينهم 10 أطفال، من أراضيهم بالقوة، يومي 8 و12 تشرين الثاني/نوفمبر. وفقاً لمصادر من المجتمع المحلي، هجرت من الطيبة قسراً 54 عائلة تضـم 270 شـخصـاً، نصـفهم من الأطفال، في الفترة ما بين تشـرين الأول/أكتوبر 2023 وشـباط/

(118) انظر: https://x.com/Yesh_Din/status/1779501559379849229؛ وانظر أيضاً: https://x.com/ytirawi/status/1779069951648600393؛ و https://x.com/MustafaBarghou1/status/1831967560235151635.

(119) *الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى. تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرتان 154 و169.

(120) انظر دراسة حالة رصدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان عن تشريد المجتمعات الرعوية (A/79/347، الفقرات 55-71).

(121) انظر: https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2024/03/occupied-palestinian-territory-reporting-settlements-and-occupied؛ و https://globalprotectioncluster.org/sites/default/files/2024-03/pau24_protection_analysis_update_march_2024_opt_wb.pdf؛ و https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-israeli-security-forces-have-killed-36-palestinians-including-eight-children-10-days-during-operation-northern-west-bank-while-settler-violence-intensifies.

(122) انظر: https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-statement-new-wave-settler-attacks-displacing-palestinian-herding-communities-and-consolidating-settlements-and-outposts-occupied-west-bank.

(123) انظر: https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-un-human-rights-office-urges-israel-stop-forcible-transfer-palestinian-herding-communities-and-ongoing-annexation-parts-west-bank. وانظر أيضا الوثيقة A/77/493، الفقرة 65، للاطلاع على معلومات عن أثر التهجير القسري على النساء والبنات.

(124) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، في ملف محفوظ. وانظر أيضاً: https://www.ochaopt.org/sites/default/files/West%20Bank_info-graphic_October_2024.pdf.

فبراير 2024[125]. وفي أعقاب التهجير، أحرق المستوطنون 60 في المائة من إجمالي مساحة الأراضي المزروعة في تجمع الطيبة، ودمروا 21 مبنى سكنياً و186 مبنى زراعياً، بما في ذلك ألواح الطاقة الشمسية والمولدات الكهربائية، وفقاً لما أفاد به مجلس القرية[126]. وحسبما رصدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بات هذا النوع من التدمير الغاشم ممارسة معتادة في محاولات منع الفلسطينيين من العودة إلى أراضيهم.

حاء - المساءلة عن عنف المستوطنين

51- إن تزايد اضمحلال الخط الفاصل بين عنف الدولة وعنف المستوطنين يحرم الفلسطينيين من أي ملاذ قانوني ومن أي أمل في الحصول على العدالة والمساءلة. ومما يزيد من تفاقم ظاهرة الإفلات من العقاب السائدة أصلاً التي وثقتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان[127] أن وزير الأمن الوطني قد وضع سياسة تقضي بعدم إنفاذ الشرطة للقانون فيما يتعلق بالمستوطنين العنيفين[128].

52- وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، نظرت منظمة ييش دين غير الحكومية في 174 حادثة من حوادث عنف المستوطنين، وسجلت فتح تحقيقات في 51 حادثة (28,7 في المائة من المجموع) بعد تقديم الفلسطينيين شكاوى. وأُغلق 25 تحقيقاً منها دون تقديم لائحة اتهام، ولا تزال 25 حادثة قيد التحقيق. وأفضى تحقيق واحد فقط (1,96 في المائة من مجموع التحقيقات) إلى تقديم لائحة اتهام - ولا تزال هذه القضية جارية[129].

53- ومن بين الحوادث التي قرر فيها ضحايا اعتداءات المستوطنين الفلسطينيون عدم تقديم شكوى، والبالغ عددها 109 حوادث، ذكر 70 من الضحايا لمنظمة ييش دين أن السبب الرئيسي لإحجامهم عن ذلك هو عدم ثقتهم في أن السلطات الإسرائيلية ستقبض على الجناة. وعلاوة على ذلك، أفاد 25 منهم أن السبب الرئيسي هو خشيتهم من انتقام السلطات الإسرائيلية أو المستوطنين الإسرائيليين، بما في ذلك خوفهم من تصاعد العنف أو فقدان تصاريح عملهم.

طاء - عمليات الإخلاء والهدم

54- استمر نقل السكان الفلسطينيين القسري في الأراضي المحتلة ليس فقط باستعمال القوة المادية، بما في ذلك عنف المستوطنين، ولكن أيضاً بتطبيق نظام مؤسسي وقانوني شامل يقوم على التمييز والقمع ولا يترك للفلسطينيين أي خيار سوى الرحيل[130]. ويشمل ذلك نظام الإخلاء القسري وهدم المنازل الذي

(125) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، في ملف محفوظ.

(126) رصد المفوضية السامية لحقوق الإنسان، في ملف محفوظ.

(127) انظر: https://news.un.org/en/story/2024/08/1153251؛ و-https://reliefweb.int/report/occupied palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-un-human-rights-office-calls-israel-and-member-states-particularly-those-influence-stop-attacks-israeli-security-forces-settler-violence-and-forcible-transfer-palestinians-occupied-west.

(128) انظر: https://www.mako.co.il/tv-ilana_dayan/2023/Article-fcb9b89df8dfb81026.htm?sCh=37c90360e1d55810&pId=25483675 (بالعبرية).

(129) معلومات مقدمة من منظمة ييش دين، في ملف محفوظ.

(130) *الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرتان 145 و147.

كان يُطبق بقوة متزايدة ضد البناء الفلسطيني خلال الفترة المشمولة بالتقرير في ظل إدارة الاستيطان[131]. وأفادت التقارير بتطبيق سياسة عدم الإنفاذ تجاه البناء الإسرائيلي غير القانوني[132].

55- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، هُدم 779 1 مبنى يملكه فلسطينيون في الضفة الغربية، بما في ذلك 534 مبنى في المنطقة ألف، و46 مبنى في المنطقة باء و985 مبنى في المنطقة جيم[133]. وقد هدمت السلطات الإسرائيلية غالبية هذه المباني (193 1) أو صادرتها أو أغلقتها، بحجة عدم وجود تراخيص بناء، وهي تراخيص يكاد يكون من المستحيل على الفلسطينيين الحصول عليها. وهُدم ما مجموعه 536 مبنى أثناء عمليات لقوات الأمن الإسرائيلية و51 مبنى لأسباب عقابية وأسباب أخرى. وقد تصل هذه الممارسات إلى مستوى العقاب الجماعي، وهو ما يحظره القانون الدولي الإنساني صراحةً[134]. وأسفرت عمليات الهدم هذه عن تهجير 527 4 فلسطينياً (343 1 رجلاً، و297 1 امرأة، و950 ولداً و937 بنتاً) قسراً[135]. وارتفع المعدل الشهري لعدد الفلسطينيين المهجرين قسراً بسبب عمليات الهدم من 128 في الفترة المشمولة بالتقرير السابق إلى 377 حالياً، أي بزيادة قدرها 194 بالمائة.

56- وشملت المباني المهدمة أو المصادرة أو المغلقة 781 مبنى سكنياً مأهولاً، و82 مبنى ممولاً من جهات مانحة قُدم في إطار المساعدات الإنسانية، و128 مرفقاً للمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية. كما هُدمت مدرسة ابتدائية بالقرب من الديرات في المنطقة جيم[136]، وأُغلقت مدرسة أخرى تقع داخل مجمع الأقصى في البلدة القديمة في القدس.

رابعاً- المستوطنات في الجولان السوري المحتل

57- استمر التوسع الاستيطاني الإسرائيلي في الجولان السوري المحتل بدعم من حكومة إسرائيل، على نحو يخل بالتزامات إسرائيل بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وشمل هذا التوسع زيادة في عدد المستوطنات الإسرائيلية والمستوطنين الإسرائيليين، إلى جانب النهوض بمشاريع تجارية، مثل إنشاء مزرعة ريحية. وتتوافق هذه الجهود مع الخطة الإسرائيلية لمضاعفة عدد المستوطنين بحلول عام 2027[137]، بهدف الوصول إلى 000 500 مستوطن بحلول عام 2048. وواصلت السلطات الإسرائيلية، بالتوازي مع ذلك، تقييد قدرة السكان السوريين على البناء أو التوسع في الجولان السوري المحتل، لا سيما في مجدل شمس[138]، التي تقع بالقرب من خط الحدود الذي يفصل الجولان السوري المحتل عن بقية أراضي الجمهورية العربية السورية.

58- واستمر تطوير مشروع المزرعة الريحية، التي تقع بالقرب من مجدل شمس أيضاً، على مساحة 000 6 دونم من الأراضي الزراعية التابعة لسوريين من القرى المجاورة يعتمدون على تلك الأراضي لكسب العيش. ويهدد المشروع قدرة المزارعين على زراعة الأرض ويمكن أن يحد من قدرة السكان

(131) انظر: https://www.yesh-din.org/en/state-of-the-occupation-year-57-joint-situation-report-june-2024/، الصفحة 28.

(132) المرجع نفسه. وانظر أيضاً Bergman and Mazzetti, “The unpunished: how extremists took over Israel”.

(133) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، في ملف محفوظ.

(134) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 33.

(135) معلومات من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، في ملف محفوظ.

(136) انظر: https://www.ochaopt.org/content/humanitarian-situation-update-248-west-bank.

(137) A/79/347، الفقرة 72.

(138) A/HRC/52/77، الفقرة 30.

السوريين على الوصول إلى الأراضي والمياه، وهو ما يقيد توسع القرى ويجبر السكان على العيش في مناطق مكتظة بالسكان. ويؤثر المشروع من ثم في مجموعة متنوعة من حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الغذاء الكافي والحق في الصحة والحق في العمل والحق في السكن والحق في البيئة النظيفة والصحية والمستدامة. وعلاوة على ذلك، يهدد استغلال الأرض ومواردها الطبيعية غير القانوني بمزيد من التهجير للسكان السوريين وتسهيل ضم الأراضي المحتلة[139].

59- وفي خضمّ تصعيد الأعمال العدائية بين إسرائيل وحزب الله، قُتل 13 مدنياً في الجولان السوري المحتل، من بينهم 12 طفلاً (4 بنات و8 أولاد) قُتلوا عند سقوط صاروخ على ملعب لكرة القدم في مجدل شمس، في 27 تموز/يوليه 2024[140].

خامساً- الاستنتاجات

60- إن إنشاء المستوطنات في الأرض الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتل وتوسيعها المستمر يشكلان نقلاً من جانب إسرائيل لسكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها، وهو أمر يحظره القانون الدولي الإنساني حظراً صارماً[141].

61- ويسهل نقل السلطة على الأرض الفلسطينية المحتلة إلى الحكومة المدنية الإسرائيلية على نحو مستمر زيادة تدعيم المستوطنات الإسرائيلية وتوسيعها والنقل القسري للسكان الفلسطينيين. ويشكل عنف الدولة والمستوطنين المتداخل على نحو متزايد والقيود الواسعة النطاق والتمييزية المفروضة على التنقل، التي دمرت سبل عيش الفلسطينيين خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أسباباً ومظاهر في آن معاً للتقدم الاستيطاني الإسرائيلي الذي استمر في تغيير التركيبة الديموغرافية للأراضي المحتلة وضم الأراضي. وقد كان لذلك عواقب وخيمة على حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني، بما في ذلك حرمانه من حقه في تقرير المصير، بواسطة نظام ذي طابع مؤسسي يقوم على التمييز والعنف والقمع المنهجي من قبل إسرائيل. وينتهك هذا النظام مجموعة واسعة من حقوق الإنسان الأخرى، بما فيها تلك المنصوص عليها في المادة 3 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري[142].

62- وأكدت محكمة العدل الدولية من جديد في فتواها الصادرة في 19 تموز/يوليه 2024 أن المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية والقدس الشرقية والنظام المقترن بها قد أنشئت وما زالت قائمة على نحو مخالف للقانون الدولي، وهو ما رصده المجتمع المدني والمؤسسات الدولية، بما فيها الأمم المتحدة، وأبلغوا عنه طيلة عقود. ومع ذلك يستمر النمو الاستيطاني الإسرائيلي بوتيرة مضطردة، وهو ما يشكل استمراراً لأعمال غير مشروعة دولياً من جانب إسرائيل[143] ويجسد فشلاً ذريعاً للمجتمع الدولي للدول ونظامه القائم على القواعد، بما في ذلك ما يتعلق بحظر الضم والتمييز وإعمال حق الفلسطينيين في تقرير المصير.

(139) A/79/347، الفقرة 73.

(140) انظر: https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2024/11/asg-brands-kehris-urges-israel-end-unlawful-presence-opt-golan-report-general-assembly.

(141) A/HRC/55/72، الفقرة 50.

(142) *الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية لعام 2024*، الفقرة 229.

(143) المرجع نفسه، الفقرات 267 و269 و272.

سادساً- التوصيات

63- بالنظر إلى النتائج الواردة في هذا التقرير والتقارير السابقة، وفي ضوء الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية في 19 تموز/يوليه 2024 وقرار الجمعية العامة دإط-24/10 بشأن الفتوى، يوصي المفوض السامي السلطات الإسرائيلية بما يلي:

(أ) الوقف الفوري والكامل لإقامة وتوسيع المستوطنات الإسرائيلية وعكس مسارها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل، ولسائر الأنشطة المرتبطة بذلك، وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها قرارا مجلس الأمن 497(1981) و2334(2016)؛

(ب) إجلاء جميع المستوطنين الإسرائيليين من الأراضي الفلسطينية المحتلة؛

(ج) إنهاء وجودها غير القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة بأسرع وقت ممكن، ووفقاً لقرار الجمعية العامة دإط-24/10؛ والتقيد، إبان ذلك، بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك قانون الاحتلال والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛

(د) إلغاء جميع السياسات والممارسات التي تسهم في خلق بيئة قسرية وتفضي إلى النقل القسري للفلسطينيين؛

(هـ) وقف الاستيلاء على الأراضي في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وإعادتها إلى سكانها السابقين؛

(و) وقف جميع عمليات الإخلاء القسري وهدم المنازل وإعادة تخصيص الأراضي للمستوطنات الإسرائيلية؛

(ز) وقف وإلغاء سياسة استغلال الموارد الطبيعية للأرض الفلسطينية المحتلة وتحويلها إلى سكان إسرائيل، بمن فيهم المستوطنون؛

(ح) منع اعتداءات المستوطنين على حياة الفلسطينيين أو سلامتهم الجسدية وعلى ممتلكاتهم والمعاقبة عليها؛

(ط) وقف جميع الممارسات التمييزية التي تنتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك انتهاكات المادة 3 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛

(ي) التمسك بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، بما في ذلك وقف الأعمال غير المشروعة دولياً وتقديم التعويضات عن هذه الأعمال.

64- وفيما يتعلق بالدول الأخرى، يشير المفوض السامي إلى ما خلصت إليه محكمة العدل الدولية في فتواها الصادرة في 19 تموز/يوليه 2024 من أن الدول ملزمة بعدم تقديم العون أو المساعدة في الحفاظ على الوضع الناشئ عن استمرار وجود إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة[144].

(144) المرجع نفسه، الفقرة 285(7).